

## منشور عدد 15

**الموضوع :** حول اجراءات ترسيم الاعوان المتربصين.

-----

وبعد ، فقد تضمنت النصوص القانونية والتراتب الجاري بها العمل احكاما تضبط شروط وكيفية ترسيم الاعوان المتربصين ويتم انجاز القرارات في هذا الشأن بصفة الية عن طريق منظومة انصاف .

وقد تبين ان بعض المصالح المكلفة بالتصرف في هذا المجال لا تقوم بعمليات الترسيم في ابانها، و هو ما يضطرها الى اعتماد اجراءات استثنائية على سبيل التسوية وذلك باصدار قرارات الترسيم الوجوبي دون درس ملفات المعنيين بالامر بالطريقة القانونية المعتادة، أي عرضها عند انتهاء مدة التربص على انظار اللجان الادارية المتناصفة المختصة للبت فيها على ضوء تقارير المتربصين المعنيين ومؤطريهم.

وقد دعت دائرة المحاسبات في تقريرها الاخير حول التصرف في الموارد البشرية بوزارة الصحة العمومية، الى ضرورة القيام باجراءات الترسيم في الاجال القانونية . لذا ، فاني ادعوكم الى ايلاء العناية الكافية لهذا الموضوع ومتابعته باستمرار واتخاذ التدابير الكفيلة بتفادي أي تاخير فيما يخص ترسيم الاعوان الراجعين اليكم بالنظر .

والسلام

وزير الصحة العمومية

الإشارة إلى أن هذا المنشور  
هو منسوخ من الوثيقة رقم 15  
تاريخ 23 فيفري 2001

-----  
المرسل اليهم السادة :

- أعضاء الديوان
- المديرين العامون والمديرون و وكوهم المديرين رؤساء المصالح بالادارة المركزية.
- المديرين الجهويين للصحة العمومية .
- المديرون العامون للمؤسسات العمومية للصحة ومديروالمستشفيات والمراكز والمعاهد والمدارس المهنية والمدارس العليا للصحة العمومية.
- الرئيس المدير العام لمركز الاعلامية لوزارة الصحة العمومية.
- المدير العام لمركز الدراسات الفنية و الصيانة البيوطبية و الاستشفائية.
- المدير العام للوكالة الوطنية للرقابة الصحية والبيئية للمنتجات.